

تعدد الطرق من علامات صدق المنقول

والمقصود أن الحديث الطويل إذا روي مثلاً من وجهين مختلفين من غير موافاة امتنع أن يكون غلطاً ، إذا روي من طريق كلهم مصريون ومن طريق كلهم خراسانيون والحديث واحد بالفاظه علم أنهما لم يتواتطاً على كذبه، امتنع أن يكون غلطاً كما امتنع أن يكون كذباً، فإن الغلط لا يكون في قصة طويلة متعددة. لا يمكن أن تكون هذه القصة التي رویت مع تباعد الجهاتين أن تكون غلطاً، قد يكون غلط في فرد من أفرادها وكلمة من كلماتها، فإذا روى هذا قصة طويلة متعددة ورواهما الآخر مثلما رواها الأول وعلم أنهما لم يكونا متواتطين امتنع الغلط في جميعها، يعني في جملتها كما امتنع الكذب في جميعها من غير موافاة. أما إذا خيف أنهما متواتطان فإنه لا يقبل. ومن أمثلة ما يكون فيه التواتر أو السرقة حديث صلاة التسبيح صححه بعض المتأخرین لطرق حدث له، ولكن يظهر أن هذه الطرق بعضها مأخوذ عن بعض، وأن بعضهم سرقه عن الآخر، ولهذا ما رواه الإمام أحمد في مسنده مع استيفائه للأحاديث، ولا عمل به أحد من الأئمة الأربع، فيدل على أن المتأخرین سرقه بعضهم عن بعض، ولهذا إنما يقع في مثل ذلك غلط في بعض ما جرى في القصة، يعني: يكون الغلط في أثناء القصة. مثل حديث شراء النبي صلى الله عليه وسلم البعير من جابر فإن من تأمل طرقه علم قطعاً أن الحديث صحيح، وأن الواقعية صحيحة؛ ولكن وقع اختلاف في مقدار الثمن، ووقع اختلاف هل جابر استثنى حملانه أو اشترطه؟ هل هو شرط أو استثناء؟ وذلك لا يقدر في صحة الحديث، اختلفوا في مقدار الثمن، جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلم قاله ، إذا انفق البخاري ومسلم على حديث بلفظه عُرف بذلك ثبوته وقطعيته؛ لأن غالبه من هذا النحو يعني: مما روي من طرق متعددة، وبأن بينهما أيضاً تبانياً وإن كان مسلم قد رواه عن البخاري ؛ وأنه قد تلقاهم أهل العلم بالقول والتصديق تلقوا الصالحين.